عالم الجن سؤال وجواب



abc

ما هى الأدلة الشرعية على استخدام الماء فى العلاج بالقرأن

جمعية الفاروق الإسلامية

[اكتب عنوان الشركة]

[اكتب رقم الهاتف]

[اكتب رقم الفاكس]

[اختر التاريخ]

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على النبى المصطفى صلى الله علية وسلم

سلسلة عالم الجن سؤال وجواب

السؤال ما هى الأدلة الشرعية على استخدام الماء فى العلاج بالقرأن

الجواب

الاصل في الامور شيئين

الاول : العبادات :وهذه الاصل فيها التوقف ، فلا نعبد الله إلا كما ورد الينا بطريق صحيح ، كما اننا نفهم ذلك بفهم الصحابة رضوان الله عليهم
والثاني :العادات :وهذه الاصل بها الاباحة ما لم تخالف نصا صحيحا وما دام ان ليس بها ارتكاب محرم

لو ادرجنا هذه القاعدة على موضوع العلاج والرقية بالماء المقروء عليه لوجدنا انه يدخل تحت العادات التي الاصل بها الاباحة

فنقول تستطيع ان تتعالج باي شيء ما لم يكن في طريقتك شرك بالله او معصية

وهذا امر دل عليه الشرع الحكيم
والدليل على ذلك: عوف بن مالك الأشجعي قال : (كنا نرقي في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال اعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك .(رواه مسلم

وهذه قاعدة نبوية طبية دلت عليها السنة الصحيحة ولله الحمد وهي عامة في رقية جميع انواع الامراض الروحية والعضوية

ومما يدعم هذا الامر ان قراءة القرآن والنفث بشكل عام وارد عن النبي صلى الله عليه وسلم
فقد كان لا ينام حتى يقرأ المعوذات ثلاثا وفي كل مرة ينفث بيديه ويمسح ما استطاع من جسده
الدليل
عن عائشة) : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما قل هو الله أحد و قل أعوذ برب الفلق و قل أعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات .(صحيح البخاري <كتاب فضائل القرآن <باب فضل المعوذات

.

وأورد أبو داود حديث ثابت بن قيس بن شماس رضي الله تعالى عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم جاء إليه يعوده وهو مريض، فقال: اكشف البأس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شماس)، وهذا دعاء. قوله: [(ثم أخذ تراباً من بطحان فجعله في قدح، ثم نفث عليه بماء وصبه عليه].

نفث عليه) يعني: نفث على الماء رقية، وصبه عليه، وهذا الحديث فيه دلالة على جواز) :محل الشاهد قوله النفث في الماء، وعلى الرقية في الماء واستعمال المريض لها، لكن هذا الحديث في إسناده ضعف؛ لأن فيه يوسف بن محمد وهو مقبول، وقد جاء عن عائشة رضي الله عنها وأرضاها أثر صحيح في مصنف ابن أبي شيبة أنها كانت لا ترى بأساً أن يقرأ في الماء، ثم يسقى المريض أو يصب على المريض، وأما صب الماء على

التراب فلم يأت إلا من هذه الطريق التي فيها يوسف ، فيكون غير ثابت، والذي ثبت هو أثر عائشة أنـها كانت ترى أن ينفث في الماء، ويشربه ا

قال محمد بن مفلح : (نقل عبدالله أنه رأى أباه يعوذ في الماء ويقرأ عليه ويشربه ، ويصب :الإمام أحمد -1 (على نفسه منه) (الآداب الشرعية – ٢ / ٤٤١

قال صالح بن الإمام أحمد رحمه الله تعالى: اعتللت مرة فقرا لي أبي في ماء ونفث فيه ثم أمرني بشربه وأن أغسل رأسي،

ولقد مر بى وقت بمكة سقمت فيه وفقدت الطبيب والدواء فكنت أتعالج بالفاتحة) :شيخ الإسلام ابن القيم -2 آخذ شربة من ماء زمزم وأقروءها عليها مراراً ثم اشربه فوجدت بذلك البرء التام ثم صرت أعتمد على ذلك فى زاد المعاد ج٣ ص ١٨٨)كثير من الأوجاع بها غاية الإنتفاع)٠

سماحة الوالد محمد بن ابراهيم آل الشيخ-3

: سئل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ – رحمه الله

عن النفث في الماء ثم يسقاه المريض استشفاء بريق ذلك النافث وما على لسانه حينئذ من ذكر الله تعالى أو شئ من الذكر كآية من القرآن أو نحو ذلك ؟

. فـأجــاب : لا بأس بذلك فهو جائز ، بل قد صرح العلماء باستحبابه

: وبيان حكم هذه المسألة مداول عليه بالنصوص النبوية ، وكلام محققي الأئمة . وهذا نصها

قال البخاري في صحيحه : (باب النفث في الماء) ثم ساق حديث أبي قتادة أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال :" إذا رأى أحدكم شيئاً يكرهه فينفث حين يستيقظ ثلاثاً ويتعوذ من شرها فإنها لا تضره " وساق حديث صلى الله عليه وسلم) كان إذا آوى الى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد والمعوذتين)عائشة : أن النبي . جميعاً ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده

وروى حديث أبي سعيد في الرقية بالفاتحة – ونص رواية مسلم : فجعل يقرأ أم القرآن ويجمع بزاقة ويتفل فبرأ الرجل ، وذكر البخاري حديث عائشة أن النبي (صلى الله عليه وسلم) كان يقول في الرقية :" بسم الله . " تربة ارضنا وريقة بعضنا يشفي سقيمنا بإذن ربنا

وقال النووي : فيه استحباب النفث في الرقية ، وقد أجمعوا على جوازه ، واستحبه الجمهور من الصحابة . والتابعين ومن بعدهم

وقال البيضاوي : قد شهدت المباحث الطبية على أن للريق مدخلاً في النضج وتعديل المزاج ، وتراب الوطن له تأثير في حفظ المزاج ودفع الضرر – الى أن قال – ثم إن الرقى والعزائم لها آثار عجيبة تتقاعد العقول عن . الوصول الى كنـهها

وبالجملة فنفس الراقي : وتكلم ابن القيم في (الهدى) في حكمة النفث وأسراره بكلام طويل قال في آخره تقابل تلك النفوس الخبيثة وتزيد بكيفية نفسه وتستعين بالرقية والنفث على إزالة ذلك الأثر ، واستعانته بنفثه كاستعانة تلك النفوس الرديئة بلسعها . وفي النفث سر آخر فإنه مما تستعين به الأرواح الطيبة والخبيثة ولهذا . تفعله السحرة كما يفعله أهل الإيمان

. أ . هـ

لا بأس به . وقال صالح :وفي رواية مهنا عن أحمد : في الرجل يكتب القرآن في إناء ثم يسقيه المريض . قال . : وبما اعتللت فيأخذ أبي ماء فيقرأ عليه ويقول لي اشرب منه واغسل وجهك ويديك

وفيما ذكرناه كفاية إن شاء الله في زوال الإشكال الذي حصل لكم فيما يتعاطى في بلدكم من النفث في الإناء . الذي فيه الماء ثم يسقاه المريض . وصلى الله على محمد

{ فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم {

:سماحة الوالد عبدالعزيز بن باز -4
وفي رسالة عن حكم السحر والكهانة وما يتعلق بهما يقول سماحة الشيخ الوالد عبدالعزيز بن عبدالله بن باز – رحمه الله - بعد أن ساق طريقة العلاج المتبعة في علاج السحر وهي استخدام سبع ورقات من السدر الأخضر وقراءة بعض الآيات : (وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه ثلاث مرات ويغتسل بالباقي وبذلك يزول الداء إن شاء الله وإن دعت الحاجة لاستعماله مرتين أو أكثر فلا بأس حتى يزول الداء) (أنظر مقالة للشيخ جريدة المسلمون - العدد - ٩ - ص ١٦ - بتاريخ ٦ / ٤ / ١٩٨٥ ، وكذلك - عبدالعزيز بن عبدالله بن باز (141 / تفسير ابن كثير - الجزء الأول - تفسير الآية رقم (١٠٣) من سورة البقرة - ١
:الشيخ العلامة محمد بن صالح بن عثيمين -5
تقول هل ورد في سنة النبي الكريم صلى الله عليه وسلم قراءة القرآن للمريض في الماء ثم شربه أو :السؤال قراءة القرآن في الزيت ثم الادهان به أو قراءة القرآن في كأس مكتوبٌ بها آية الكرسي ووضع بها ماء ثم شرب الماء لأن كثيراً من الناس يفعلون ذلك هل هذا جائز يا فضيلة الشيخ أم لا نرجو إفادة مأجورين؟
الجواب

الحمد لله رب العالمين وأصلي وأسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وأصحابه أجمعين قال الله عز وجل :الشيخ وهذا الشفاء الذي أنزله الله عز وجل في هذا القرآن الكريم (وننزل من القرآن ما هو شفاءٌ ورحمةٌ للمؤمنين يشمل شفاء القلوب من أمراضها وشفاء الأبدان من أمراضها أيضاً ولهذا لما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أبو سعيد أو غيره ممن معه في السرية التي بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستضافوا قوماً من العرب فلم يضيفوهم ثم إن سيد هؤلاء القوم لدغ فطلبوا له قارئاً يقرأ من السرية التي بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءوا إليهم وقالوا هل منكم من راق يعني من قارئ قالوا نعم ولكنكم لم تضيفونا فلا نرفع لكم إلا بجعل فجعلوا لهم شيئاً من الغنم ثم ذهب قارئٌ منهم يقرأ على هذا اللديغ فقرأ عليه بفاتحة الكتاب فقام كأنما نشط من عقال يعني قام بسرعة طيباً بريئاً ثم أعطوهم الجعل ولكنهم توقفوا حتى يسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذا قال خذوا واضربوا لي معكم بسهم وقال للقارئ وما بك يعني ما يعلمك أنها أي الفاتحة رقية وهكذا بعض الآيات الأخرى التي يسترقي بها الناس التي يقرأ بها الناس على المرضى كثير فيه فائدةٌ مجربة معروفة فإذا قرأ القارئ على المريض بفاتحة الكتاب وبغيرها من الآيات المناسبة فإن هذا لا بأس به ولا حرج وهو من الأمور المشروعة وأما كتابة القرآن بالأوراق ثم توضع في الماء ويشرب الماء أو على إناء ثم يوضع فيه الماء ويرج فيه ثم يشرب أو النفث في الماء بالقرآن ثم يشرب فهذا لا أعلم فيه سنةً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه كان من عمل السلف وهو أمرٌ مجرب وحينئذٍ نقول لا بأس به أي لا بأس أن يصنع هذا للمرضى لينتفعوا به ولكن الذي يقرأ في الماء بالنفث أو التفل ينبغي له أن لا يفعل ذلك إذا كان يعلم أن به مرضاً يخشى منه على هذا المريض الذي قرئ له نعم؟

:العلامة صالح بن فوزان الفوزان -6

رقم الفتوى ٢٩٠٧
عنوان الفتوى القراءة على الماء
نص السؤال أحسن الله إليكم صاحب الفضيلة ، وهذا سائل يقول : إذا كان عندي ماء وأريد أن أقرأ فيه فهل هذا يجوز ؟ وهل يجوز أن أجعل أكثر من شخص يقرأ فيه ؟

http://www.alfawzan.ws/AlFawzan/sounds/00352-39.ra
:الشيخ العلامة عبدالعزيز الراجحي -7
الرقية
لا بد من أمرين: لا بد من أن يكون الراقي سليم المعتقد، ولا بد من إحسان الظن بالله وأن يعلم المسلم أن هذا سبب شرعي، وكذلك المسحور وولي المريض يكون عندهم انفعال ويعتقدون أن الله -سبحانه وتعالى- هو .الشافي، وأن هذا من الأسباب الشرعية، ويكرر هذا مع سؤال الله العافية والضراعة إلى الله عز وجل

ومن ذلك أيضا قراءة آية الكرسي وهي اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ وقد قرأها الإمام -وفقه الله- في صلاة المغرب في الركعة الأولى، وهي أعظم آية في القرآن اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ هذه أعظم آية في القرآن الكريم كما أخبر بذلك النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأعظم سورة في القرآن

سورة الفاتحة: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أعظم سورة في القرآن هي سورة الفاتحة، وأعظم آية في القرآن آية الكرسي، قد ثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: من قرأها في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه الشيطان حتى يصبح فتقرأ آية الكرسي وتقرأ القواقل قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ وإذا قرأ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ فحسن أيضا

هذه أيضا تقرأ على المريض على المسحور وتقرأ في إناء فيه ماء يصب على المسحور فيشفى، وهذا أيضا مجرب في حبس الرجل عن امرأته، من أنواع السحر حبس الرجل عن امرأته فلا يصل إلى جماعها، يحبس، وهذا مجرب هذا العلاج، وإذا أتى بسبع ورقات من السدر ودقها في ماء وقرأ آية الكرسي والقواقل فإنه يشفى بإذن الله، وهذا مجرب جربه عدد من المشايخ، جربه سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمة الله عليه، كذلك أيضا قرأته لبعض الناس وقال: إنه استفاد، وقرأه غيرهم إذا كان الرجل محبوسا عن امرأته، يعني: ممنوعا لا يصل إلى جماعها هذا من العلاج، يأتي بسبع ورقات سدر وتقرأ فيها آية الكرسي والقواقل قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ فيشرب منه ويتروش فيغتسل به فيشفى بإذن الله وهذا مجرب

هذا من أنواع السحر الحبس، وذلك قد يكون هذا الإنسان حبسه عن امرأته بسبب الحسد، وعقد عقدا، بعض الناس يحضر عند العقد وهو حاسد لهذا الرجل، قد يكون مختفيا فيعقد عقدا، فإذا قال للمزوِّج له: زوجني، يقول: لا، ويعقد عقدة، وهكذا فيحبس عن امرأته فلا يصل إلى جماعها.

عبدالعزيز الراجحي

http://www.sh-rajhi.com/rajhi/?acti...hi_User&region=

معالي الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ -8

والرقية إما أن تكون بنفث أو بتفل أو بما هو دون هذين، لهذا إذا اختلف العلماء في مسألة هل تشرع الرقية بنفخ دون نفث؟ على قولين ورُجِّح أن الجميع جائز، فإن كان بنفخ وهو ما لا ليس معه شيء من الريق وإنما هو إخراج هواء فقط فهو جائز، وإن كان بنفث فهذا هو المشروع والذي كان عَلَيْهِ الصَّلاَةُ والسَّلاَمُ يقرأ ويتعوذ وينفث في يديه وينفث على المريض أيضا، وإما أن تكون بما هو أعظم من النفث وهو التفل، والنفث إخراج بعض الريق، قليل من الريق مع الهواء؛ يعني إذا أراد أن ينفث يعني يقرأ الفاتحة وإذا ختم ينفث مع بعض الريق أو يتفل ومعه التفال -معه البصاق- أكثر مما مع النفث.

وهذا النفث أو التفل قد يكون مباشرة على البدن، وقد يكون بواسطة ماء أو بواسطة زيت أو شيء آخر، كل هذا مأذون به، أو بكتابته على الشيء؛ كتابة بعض الآيات على المرض ونحو ذلك، وقد جاء عن الصحابة في هذا أشياء منها أن ابن عباس كان يأمر أن يكتب للمرأة إذا كانت شقت عليه الولادة أو تأخرت ولادتها أن يكتب في إناء (كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ)[الأحقاف:٣٥]وكذلك الآية الأخرى (كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا)[النازعات:٤٦]، وتسقى منه المرأة التي تأخرت ولادتها أو شق عليها ذلك ويصب الباقي على صدرها وعلى شيء من بطنها.

ونحو ذلك مما جاء عن بعض الصحابة أنهم كانوا يكتبون على بعض [...(فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ)][البقرة:٢٦٦]

قد قال صالح بن الإمام أحمد رحمه الله تعالى: اعتللت مرة فقرا لي أبي في ماء ونفث فيه ثم أمرني بشربه وأن أغسل رأسي، وكذلك روى عبد الله بن الإمام أحمد في جواز ذلك.

المقصود من هذا أن إيصال الماء إيصال القراءة، إيصال الرقية بالنفخ بالنفس أو بالنفث إلى الماء ثم يسقاه المريض أو يصب عليه أن هذا لا بأس به لفعل السلف له ولم يُنكر؛ ولأن له أصلا في السنة.

لكن كلما كانت الرقية مباشِرَة كلما كانت أفضل ولهذا قال الجد الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله تعالى ورفع درجته في الجنة قال: كلما الوقت كان أنفع يعني يقرأ في الماء كان أقرب بالنفخ أقرب بالنفث أقرب بالرقية كلما كان أنفع، وكلما كانت الوسائط أقل كان أنفع؛ يعني قراءة المرء على نفسه يعني ما فيها واسطة، واسطة واحدة؛ لكن كون المرء يقرأ على الإنسان صار هناك واسطة ثانية، كون أيضا ينفث في ماء ثم الماء يشرب ويغسل به صار هناك واسطة ثالثة، أو كونه يكتب في صحن ويغسل بزعفران أو بنحوه ثم يشرب هنا صار عندنا واسطة ثالثة كلما ضعفت، ولهذا كان الأعلى ما ثبت في السنة وهو القراءة المباشرة من الإنسان على نفسه أو بقراءة أحد عليه ثم القراءة بالماء، ثم القراءة بالكتابة في الورق وحله بالماء هذا مما يسوغ لكن مما لم يكن عليه العمل عمل السلف.

الرقى وأحكامها للشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخلمريض أو يصب على المريض.انتهى* عَنْ عَليٍّ بن أبي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: بينا رسولُ اللهُ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ ذاتَ ليلةٍ يُصلِّي، فَوَضَعَ يدَهُ عَلى الأرض، فَلَدَغتهُ عَقرَبٌ، فَناولَها رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ بِنَعلِهِ فَقَتَلَها، فَلَمَّا انْصَرفَ قَالَ: لَعَنَ اللهُ العَقربَ، مَا تَدعُ مُصَليَاً ولا غيرَهُ (أو نبياً أو غيرَه) ثمَّ دَعَا بملحٍ ومَاءٍ، فَجَعلهُ في إناءٍ، ثمَّ جَعَلَ يَصبُّهُ على أصبعِهِ حَيثُ لَدَغتهُ ويَمسحُها، ويعوِّذُهَا بالمعوِّذتين وقرأ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ".([1]1).

"أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى ثَابِتِ بْنِ قَيْس (وهوَ مَريضٌ) فَقَالَ: اكْشِفِ الْبَأْسَ، رَبَّ النَّاسِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ، ثُمَّ أَخَذَ تُرَابًا مِنْ بَطْحَانَ (أحد أودية المدينة) فَجَعَلَهُ فِي قَدَحٍ، ثمَّ نفث عليهِ بماءٍ وَصَبَّهُ عَلَيْهِ" وفي رواية "ثُمَّ غَسَلَهُ بِهِ".(2)[2]

وَفِي فَتَاوَى اللجْنَةِ الدَّائِمَةِ لِلبُحُوثِ العِلْمِيَّةِ وَالإِفتَاءِ: (تَكُونُ بِالقِرَاءةِ والنَّفْثِ عَلَى المريضِ، سَواءً كَانَ يَرقِي نفسه أو يرقيه غيره. ومنها قراءة القرآن في الماءِ للمريض وشربه إياهُ، كَمَا في كِتابِ الطِّبِّ مِن (سُنَن أبي دَاوُد) بِسندٍ جَيْدٍ، وَذَكرُوا الحدِيْثَ السَّابِق).(3)[3]

وقَالَ الحَافظُ ابن حَجرِ العَسْقلاني رَحِمهُ اللهُ: (وَذَكَرَ ابْنُ بَطَّالٍ أَنَّ فِي كُتُبِ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنْ يَأْخُذَ سَبْعَ وَرَقَاتٍ مِنْ سِدْرٍ أَخْضَرَ فَيَدُقُّهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ثُمَّ يَضْرِبُهُ بِالْمَاءِ وَيَقْرَأُ فِيهِ آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَالْقَوَافِلَ(4)[4]، ثُمَّ يَحْسُو مِنْهُ ثَلَاثَ حَسَوَاتٍ ثُمَّ يَغْتَسِلُ بِهِ فَإِنَّهُ يُذْهِبُ عَنْهُ كُلَّ مَا بِهِ، وَهُوَ جَيِّدٌ لِلرَّجُلِ إِذَا حُبِسَ عَنْ أَهْلِهِ).(5)[5]

وقَالَ عبدُ العزيز بنُ باز رَحمهُ الله أنَّ عِلاجَ السِّحرِ بَعدَ وُقُوعِهِ وهو علاجٌ نافعٌ -بإذنِ الله- للرجلِ إذا حُبِسَ عَنْ جماعِ أهلهِ أنْ يأخذَ سَبْعَ وَرَقَاتٍ مِنْ السِّدْرِ الأخضرِ فيدقها بحجرٍ أو نحوه ويجعلها في إناءٍ ويصب عليه من الماء ما يكفيه للغسل ويقرأ فيها (....) وذكر آيات وسور (....) وبعد قراءة ما ذكر في الماء يشرب منه ثلاث مرات وَيغتسلُ بالباقي، وبذلكَ يزولُ الداء إنْ شاءَ اللهُ، وإنْ دَعَتْ الحاجَةُ لاستِعمَالهِ مَرتين أَو أَكثر فَلا بَأسَ حَتّى يزول الدَّاء).(6)[6]

قَالَ ابْنُ كَثير: أَخْبَرَنَا: عَنْ لَيْثٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمٍ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ شِفَاءٌ مِنَ أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، السِّحْرِ بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى، تُقْرَأُ فِي إِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِ الْمَسْحُورِ).(7)[7]

وَقَالَ عبدُ اللهِ بْنُ الجبرين رَحمهُ الله: (وقد رقيتُ عَلى بَعضِ الأقَاربِ أَو الأحبَابِ الذين حُبِسُوا عَن نِسَائِهم، بما ذكرهُ ابْنُ كَثير مِن وَرَقَاتِ السِّدْرِ، وقراءةِ الآياتِ التي ذكرَهَا، فَوقعَ الشِّفَاءُ بإذن اللهِ).(8)[8]

وَقَالَ عَبدُ العَزيزِ القَحطَانِي عَن العِلاجِ بالسِّدرِ : (وَهَذا العِلاجُ أَفادَ أكثَر مِنْ مائةِ حَالةٍ كَانُوا لا يَصِلُونَ إلى جماعِ أَزْوَاجهم. ثَمَّ بعضهم كَانَ مَسْحُوراً فَانْفَكَّ عَنهُ، وبعضهم يخرج منه الدود، ويكره بعضهم الزواج وكلّما تَمَّ عقد القران بطَلَ هذا العقدُ بدون أَسبَابٍ، أو لا يَتّم التُّوفِيقُ للآخَرين بِزواجهم وَهكذا مَن أَنواعَ السِّحر الذي يُعملُ وَيُدسُّ وَيُسقَى لَهُمْ دون أنْ يَعلَمُوا).(9)[9][10] ([10])

وَقَالَ مُحَمَّد بْنُ مُفلِح: (نَقَل عبدُ اللهِ أنَّهُ رَأى أباهُ يَعُوذُ فِي الماءِ وَيقرَأُ عَليهِ وَيَشربُهُ، وَيَصبُّ عَلَى نَفسِهِ مِنْهُ).(11)[11]

وَقَالَ عبدُ اللهِ بْنُ الجبرين رَحمهُ اللهُ في حُكمِ القراءةِ عَلى الماءِ والاستحمامِ فيه: (وَثبتَ عَن السَّلفِ القراءةُ في مَاءٍ ونحوهِ ثَمَّ شُربُهُ، أَو الاغتسالُ بِهِ مِما يُخفِفُ الأَلم أَو يُزيلُهُ، لأنَّ كَلامَ اللهِ تَعَالى شِفَاءٌ كَمَا فِي قَولِهِ تَعَالى: "قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ"(12)[12][13]).(13) ([13])

إذَنْ فَالقِراءَةُ فِي الماءِ ثَابتةٌ، وَشُربُ الماءِ المقروءِ عَليهِ والاغتسالُ بهِ ثابتٌ عن السَّلفِ أيضاً، وَوُصُوله إلى العَوْرَة ضِمنَاً كَذَلِك؛ ولكنْ هَلْ يَجُوزُ صَبُّهُ أَوْ سَكَبُهُ في أَمَاكِن الخَلاءِ (دَوْرَاتِ المِيَاهِ)؟

هذهِ المسألةُ فِيْهَا خِلافٌ يَسِيرٌ؛ فَالبعضُ قَالَ بِجَوَازِه،وَالبعضُ قَالَ بِكَرَاهَتِه، وَسَأنقلُ لَكُمْ القَوْلَين، ثُمَّ مَا يَتَرجَّحُ فِي هَذِهِ المسْألَةِ:

قَالَ عبدُ العزيز بنُ باز رَحمهُ اللهُ عندما سُئِلَ: هل يجوز الاغتسال بالماء المقروء في أماكن الخلاء؟ فأجاب: (نعم، الاغتسال بالماء المقروء في الحمام ليس فيه بأس).(14)[14]

وقَالَ أَيْضَاً رَحمهُ اللهُ: (لا حرج من الاغتسال والوضوء من ماء زمزم، وكل ماءٍ مبارك، وكذلك غسل الثياب به لعمومِ الأدلة، والماء المقري عليه لا بأس أن يغتسل به في الحمَّام وفي غيرِ الحمَّام).(15)[15]

وقَالَ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ (عندما سُئلَ: مَا حكمُ الاغتسال بماءِ زمزم، والماء الذي قُرئَ فيه القرآن في بيوتِ الخلاءِ؟ فَأجَابَ: (لا بأس بذلك، لأنه ليس قرآنٌ مكتوبٌ، وليسَ فيه المصحفُ مكتوباً، وإنما فيه البَركة في أَزمِنَتِهم. أي: النفث، الرِّيق، والهواء الذي خالطَهُ المصحفُ، أو خالطتهُ القِراءَةُ ومن المعلومِ أنَّ أهلَ الأولى كانوا يَسْتَعمِلُونَ ماءَ زَمزَم، ولمْ يكنْ عندهم غير مَاء زَمزم، فالصوابُ أنَّهُ لا كَرَاهَة في ذلك، وأنَّهُ جَائِزٌ،

)[16]والماء ليس فيه قرآن، إنما فيه نفث بالقرآن، وفرق بين المقامين).(16

وَجَاءَ فِي الشَّبَكَةِ الإسلامِيَّةِ رَدَّاً عَلى السُّؤال: هَلْ يَجوزُ وضع ماءِ الرُّقيةِ عَلَى العَورةِ وَسَكبهَا بِالحَمَّامِ؟ فَلا مَانِع مِن الاغتسال بالماءِ الذي قُرِئتْ عَليهِ الرُّقيةُ مِن القرآن والسُّنَةِ، وَلو مَسَّ تلكَ العَورة، وَقد : الفَتْوى)[17]دَرَجَ على ذلكَ السَّلفُ دُونَ أَنْ يُنكرهُ أحدٌ فِيْمَا نَعلَمُ وَاللهُ أَعلَمُ).(17

وَجَاءَ فِي موقع الاسلام سُؤال وجَواب، بإشرافِ الشَّيخ محمد صَالح المنجد: هَلْ يجوزُ لي أنْ أغسلَ الزيتَ المقروءَ عليهِ رُقيةٌ شَرعيّة مِن جسمي في الحمَّام، علماً بأنّي أسْكُنُ في شِقةٍ مُستأجَرةٍ، ولا يوجدُ بها حوش، ولا سطح، كوني أسكنُ الدُّور الأوَّل، وَلا أقدرُ أنْ أذهبَ لمكانٍ آخر؟ الجواب: (لا حَرَجَ عَلَى المسلمِ أنْ يغتسلَ بالماءِ الذي قُرِئتْ عَليهِ آياتُ الرُّقيةِ الشَّرعيّةِ في الحمَّامَاتِ وَأمَاكن الاغتِسال المعرُوفَةِ، لأنَّ كَونَ وَصف الماءِ بأنّهُ مَقروءٌ عَليه أمرٌ معنويٌّ غيرُ مَحسُوْسٍ).(18) [18]

وَجَاءَ فِي فَتَاوَى اللجْنَةِ الدَّائِمَةَ لِلبُحُوثِ العِلْمِيَّةِ وَالإفتَاءِ السؤال الآتي: (هَلْ يجوزُ للإنسان أنْ يَدهنَ بعضَ جسمِهِ بزيتِ زيتونٍ عَليه قرآن الرُّقية، ثُمَّ يَدخلُ الحمَّامَ (بيت الخلاء)؟ فَأَجَابَتْ: نَعَم، يجوزُ للإنسان أنْ يَدهنَ بزيتِ الزيتون المقروءِ عليهِ القرآن، ولا بأسَ أنْ يدخل الحمَّام بعدَ تلك).(19)[19]

وَجَاءَ فِي شَبَكَةِ مِشكَاة الإسلاميَّةِ: مَا حُكمُ دَهن العَورة بالزيتِ المرقي بآياتِ القرآن الكريمِ أو بالرقيةِ الشرعيِّةِ، حيثُ أجازَ بعضُ الرُّقاةِ دَهنَ العورة بهذا الزيتِ وأكثر من ذلك أجازوا أن تحتقنَ المرأةُ المتزوجةُ في المهبل بهذا الزيتِ أمَّا البكر فتضع حفّاظ نسائي عليه هذا الزيت وتتحفظ به على العورةِ وهذا في نظر الرقاة علاجٌ لمن ابتلاها الله بسحرِ الأرحامِ أو بالجنّ العاشقِ؛ فما حُكمُ هذا؛ ألا يعتبرُ امتهانٌ للقرآن ونتشبه بالسَّحرةِ في بعض أعمالهم، أفتونا مَأجورين، وجزاكم الله خيراً؟

الفَتْوى: يَجُوزُ دَهْنُ العَورةِ بالزيتِ الذي نُفِثَتْ فيه الرُّقيَةُ الشرعية؛ وَقد قَررَّ شيخُ الإسلامِ ابْنُ تَيْمِيَةَ أنَّ (أَثَرَ الْكِتَابَةِ لَمْ يَبْقَ بَعْدَ الْمَحْوِ كِتَابَةً، وَلا يَحْرُمُ عَلَى الْجُنُبِ مَسُّهُ وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ حُرْمَةٌ كَحُرْمَتِهِ مَا دَامَ الْقُرْآنُ وَالذِّكْرُ مَكْتُوبًا كَمَا أَنَّهُ لَوْ صِيغَ فِضَّةً أَوْ ذَهَبًا أَوْ نُحَاسًا عَلَى صُورَةِ كِتَابَةِ الْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ، أَوْ نُقِشَ حَجَرٌ عَلَى ذَلِكَ عَلَى تِلْكَ الصُّورَةِ ثُمَّ غُيِّرَتْ تِلْكَ الصِّيَاغَةُ وَتَغَيَّرَ الْحَجَرُ لَمْ يَجِبْ لِتِلْكَ الْمَادَّةِ مِنْ الْحُرْمَةِ مَا كَانَ لَهَا حِينَ الْكِتَابَةِ). اهـ

ويُقالُ مثلُ ذلكَ في الماءِ القُرِئَ فِيهِ، فَإِنَّهُ لا يَبقى أَثرٌ للقِراءةِ، فَيَجُوزُ الاغتسالُ بهِ في دوراتِ المياهِ. ومثله الزيت الذي نَفَثَ فيه القارئُ، فَيَجُوزُ الإدِّهَانُ بِهِ في مَوضِعِ العَورةِ؛ لأنَّ أثَرَ النَّفثِ غير بَاقٍ .

هَلْ يجوز للحائض أنْ تَسْتَحِمّ بِمَاءِ الرُّقيَةِ؟: وسُئلَ شَيْخُنَا ابْن عثيمين رحمه الله
فأجابَ: (نعم، لا أرى في هذا بأساً؛ لأن ماء الرُّقيَة ليست به كتابة القرآن، وليس به شيء يعتبر محترما مِن القرآن، إنما هو ريق القارئ يُؤثِّر بأذن اللهِ عَزَّ وَجَلَّ).

وسُئلَ شَيْخُنَا ابن جبرين رحمه الله: هل يجوز الاغتسال بماء السِّدر الذي قُرِئ فيه، وذلك للاستشفاء؟ وإذا كان جائزا فهل يجوز فِعله في الحمَّام أعزّكم الله؟
فأجاب: (لا بأس بذلك؛ لأن القرآن الذي هو كلام الله عَرَضٌ ليسَ له جُرْم ظاهِر، ولكن هذا القرآن يُؤثّر بإذن الله في شفاء المريض، أو في إزالة الألم الذي يحسّ بهِ، أو ما أشبَه ذلك.

فلا مانِع مِن أن يغتسل به داخل المراحيض والحمّام ونحوها، ولا مانِع مِن أن يستشفي به كيفما شاء؛ اغتسالا أو شُربا أو غير ذلك مِن أنواع الاستعمال).[20](20)

وسئل الشيخ صالح الفوزان: هل يجوز للإنسان أن يغتسل بالماء المقروء به في دورة المياه؟ فأجاب: (ما في مانع، أن يغتسل بالماء المقروء به في دورة المياه).[21][22](22]) (21)

وَجَاءَ فِي برنامج الجواب الكافي سُؤال للشيخِ الدكتور خالد المصلح: مَا حُكم استعمال الماءِ الذي قُرِئَ فيه وكذلكَ الزَّيت الذي قُرِئَ فيه إذا وضعَ على الشَّعر، فهلْ يجوزُ غسله دَاخل دَوراتِ المياهِ للاستِحمامِ داخل المياهِ؟ هذا السؤال يتكرر كثيراً والذي يظهرُ أن الأمرَ في هذا واسعٌ، وإذا استعمل مثل هذا) فَأجَابَ: دوراتِ لا حَرَجَ في هذا فيما الماء في الاغتسال في دوراتِ المياهِ أو أنه ادَّهن بزيتٍ أو غيره وغسله في دوراتِ المياهِ لأنَّ على تعظيمِ الماءِ الذي قُرِئَ فيه؛ يَظهر؛ لكنْ لوْ أنَّ الإنسانَ تَوقّى مِثل هذا لكانَ ذلكَ أفضل ولعله يُؤجرُ أنَّهُ إذا غَسَلَ تَلكَ في دورةِ المياهِ فلا حَرَجَ، وَلا أَعلمُ في : ذلكَ تعظيم للقرآن وليس تعظيم للماءِ ذاته، المُهُّ السُّنةِ مَا يَمنعُ مِنْ ذَلِك).[23](23])

وَجَاءَ فِي برنامج فَتَاوى النَّاس سُؤال للشيخِ مُصطفى العدوي: هلْ يجوزُ الاسْتِحمَامُ بَعدَ مَسْحِ الجسمِ بِزَيتٍ مَقْرُوءٍ فيهِ قُرآن؟ فَأجَابَ: (نعم يجوزُ ذلكَ، يجوزُ الاسْتِحمَامُ بَعدَ مَسْحِ الجسمِ بِزَيتٍ مَقْرُوءٍ فيهِ قُرآن، لا مَانِعَ مِنْ تَلكَ).[24](24)

وَهُنَالكَ الكَثِيْرُ مِن الفَتَاوَى المكتُوبَةِ وَالمسْمُوعَةِ وَالمرئِيةِ لِشُيُوخٍ وَعُلَمَاء أَفَاضَل ثِقَاةٍ: تَقولُ أَقوَلُ الإبَاحَةِ وَالجوَازِ .أنْظُرْ الحَاشِيَةَ (25)[25](25])

أما القول الثاني وهو الكراهة لذلك:

في الآداب الشرعية؛ قال الخلال: إنما كره الغسل به، لأن العادة أن ماء الغسل يجري في البلاليع والحشوش، فوجب أن ينزه ماء القرآن من ذلك، ولا يكره شربه لما فيه من الاستشفاء).[26](26)

سُئِل الشيخ عبدالله بن الجبرين عن حكم الاستحمام بالماء المقروء عليه في أماكن الخلاء ؟ فَأجَابَ: (نرى احترام هذا الماء الذي قد قرأ فيه أحد الناصحين ونفث فيه بآيات من كتاب الله تعالى، كآية الكرسي وخواتيم سورة البقرة وآخر سورة الحشر والفاتحة والمعوذتين وسورتي الإخلاص ونحوها، فهذا الماء اكتسب شرفا وأثرا حسنا، فمن احترام كلام الله تعالى أن لا يهراق مع النجاسات والاقذار ، وأن يستعمل في داخل الكنف والمراحيض كما يدخل الكنيف بشيء فيه ذكر الله من أوراق وخاتم أو نحوها فعلى هذا إذا أراد أن يغتسل به فإن عليه أن يستعمله في مكان نظيف كغرفة أو خدر أو سطح أو نحوها).[27](27)

قال الأستاذ عبدالعزيز القحطاني: (لذلك فلا يجوز التعدي من باب "من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل" ولا أن نأمر الممسوس بالغسل في أماكن الحشوش والكنيف بماء رقية حرصاً على عدم مخالطة كلام الرب بالنجاسات).[28](28)

الخلاصة:
القِراءَةُ فِي الماءِ الطَّاهِرِ ثَابتةٌ، وَشُربُ الماءِ المقروءِ عَليهِ والاغتسالُ بهِ ثابتٌ عن السَّلفِ أيضاً، وَوُصُوله إلى العَوْرَة كَذَلِكَ؛ وأنَّ جمهور العلماءِ أَجازوا الاغتسال بهِ وَأنْ يُهراقَ في أَمَاكِن الخَلاءِ أو دَوْرَاتِ المِيَاهِ، فَلا دَلِيل يَمنَعُ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَالأصلُ هُوَ الحِلُّ؛ فالأصْلُ فِي الأَشْيَاءِ الإِبَاحَةُ؛ كَمَا ذَهَبَ إليهِ الجُمهُورُ، وَهُوَ الرَّاجِحُ؛ لقولهِ تعالى: {هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً}.[29](29) {وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ}.[30](30) ولقولِ رَسولِ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّم: " ما أحلَّ اللهُ في كتابِهِ فهوَ حلالٌ، وما حرَّمَ فهوَ حرامٌ، وما سكتَ عنهُ فهوَ عفوٌ، فاقبلوا منَ اللهِ عافيتَهُ، فإنَّ اللهَ لم يكن لينسَى شيئًا وتلا: {وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيّاً}[31](31) فلو كان في ذلكَ حرجٌ لَبُيِّنَ لَنَا.[32](32)".

جمع وترتيب
الشيخ سيد فاروق الأنشاصى